

مَا هَكَذَا تُوْرِدُ
يَا شَيْخُ رُبَيْعِ الْإِبِلِ

كُتِبَ

أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُجْدِي الْمَصِّيِّ وَوَقَّعَهُ اللَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ
تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ قَرَأْتُ مَقَالًا مَنْشُورًا عَلَى شَبَكَةِ "سَحَاب" الْقَطْرِيَّةِ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ رَبِيعِ
بْنِ هَادِي الْمَدْحَلِيِّ - عَافَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ - بِعَنْوَانٍ: [الذَّبُّ عَنِ الْخُلْفِيَّةِ الرَّاشِدِ عَثْمَانَ وَعَنِ
الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ عَلَى الدَّوَامِ - الْحَلَّةُ الْأُولَى] -.

فَرَأَيْتَ الْعَنْوَانَ فِي وَاوٍ وَالْمُضْمُونَ فِي وَاوٍ آخَرَ:

وَذَلِكَ أَنَّ الْقَارِئَ لِهَذَا الْعَنْوَانِ الْمَهِيْبِ يَظُنُّ أَنَّهُ رَدٌّ عَلَى أَحَدِ الرَّوَافِضِ الْمَارِقِينَ، أَوْ عَلَى
أَحَدِ الْخَوَارِجِ الْمُبْتَدِعِينَ، أَوْ عَلَى طَاعِنٍ فِي صَحَابَةِ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ...

وَأِنَّكَ إِذْ تَسْتَعْرِضُ هَذَا الْمَقَالَ تَرَاهُ - كَسَابِقِهِ - حَوَى التَّضْعِيفَ لِأَثَرِ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ -
رَحِمَهُ اللَّهُ - بِلَا حِجَّةٍ غَيْرِ دَعْوَى أَنَّهُ يَتَضَمَّنُ الطَّعْنَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ!!!

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذَا الْأَثَرَ بَعِيدٌ كُلُّ مَنْأَى عَنِ مَا فَهَمَهُ الشَّيْخُ الرَّبِيعُ مِنْهُ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ
بِإِذْنِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ.

وَقَبْلَ الشَّرُوعِ فِي بَيَانِ ذَلِكَ أَحَبُّ أَنْ أَنْبِئَ الْقَارِئَ عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ الرَّبِيعَ - عَافَاهُ اللَّهُ -
كَرَّرَ فِي مَقَالِيهِ الدَّنْدَنَةَ حَوْلَ مَسَائِلٍ هِيَ مِنْ صَمِيمِ هَذَا الْعِلْمِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَ ذَهَلَ
عَنْ كَوْنِهَا عِنْدَ التَّأَمُّلِ حِجَّةٌ عَلَيْهِ لَا لَهُ، وَلِذَلِكَ نَرَاهُ أَعَادَهَا فِي هَذَا الْمَقَالَ دُونَ

الالتفات إلى حقيقتها فأصبحت هذه القضايا العلمية مورد النقد عليه شعر أم لم يشعر!!.

ومثل هذا السلوك-وهو التعامي والتعمية- ليجعل القارئ الفطن في عجب من الشَّيخ ربيع-عافاه الله- أخفي عليه- وفقه الله- هذا الفهم؟!، أم أنه تعمد إخفاء ذلك حتى يتسنى له أن يروغ إلى معنى آخر ويجيد عن جادة ما نوقش فيه من الموضوع؟!.

وإليك بعض الأمثلة على ذلك:

١ - كرر الشَّيخ ربيع في المقال الأول والثاني الاعتماد على قول الإمام أحمد رحمه الله في هشام بن الغاز: صالح الحديث. اهـ

وقول يحيى بن معين رحمه الله في بعض الروايات عنه: بأنه لا بأس به. اهـ

ولم يحسب الشَّيخ ربيع أية حساب لقول كثير من أهل العلم بأن هذه العبارة تدل بمفردها على أن الراوي من جملة من يقبل حديث بانفراد كما نص على هذا الإمام الذهبي رحمه الله في "الموقظة" وكذلك في مقدمة "ميزان الاعتدال"

وخاصة في قول يحيى بن معين: لا بأس به، فإنها عنده بمنزلة ثقة كما هو مذكور في "مقدمة ابن الصلاح" والتي حقق الشَّيخ ربيع نكت الحافظ ابن حجر عليها!!.

وأغفل الشيخ ربيع أن لفظه "صالح الحديث" وإن كانت مما دخله الخلاف، إلا أنها مقرونة بتوثيق الإمام الجبل يحيى بن معين، والإمام عبد الرحمن بن إبراهيم (دحيم) الذي كان في الشام بمنزلة أبي حاتم في أهل المشرق.

ومن المعلوم عند المحدثين أن الراوي إذا اجتمع فيه جرحٌ وتعديلٌ فالعمل على التعديل حتى يُفسر الجرح، أو تقوم القرائن على تقديم الجرح كأن يكون الجرح بَلَدِيَّةً، والمعدل إنما بنى على ظاهر حاله... ونحو ذلك مما ذكره المعلمي في "التنكيل" (٢٦٣/١)

فأما إن كان المعدل من أهل بلده -كدحيم- وكان اللفظ المعارض ليس من ألفاظ الجرح صراحة -صالح الحديث-، وكان من أطلق العبارة المحتملة ممن علم من حاله أنه يحجم عن إطلاق لفظه (الثقة) في كثير من الأحيان إلا على جبال الحفظ وأساطينه كما هو الواقع من حال الإمام أحمد كما حكى عنه السخاوي في "فتح المغيث" (١٢٣/٢) عن المروزي أنه قال: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ثِقَةٌ؟ قَالَ: تَدْرِي مِنَ الثَّقَةِ؟ الثَّقَةُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ. اهـ

قال السخاوي: هَذَا مَعَ تَوْثِيقِ ابْنِ مَعِينٍ وَجَمَاعَةٍ لَهُ. اهـ

فمثل هذا لا يصح التعلق به في إسقاط تفرّد الراوي بخبر لم يُعَلِّه أحد من أهل العلم، كما أنه لا يصح إهمال باقي ألفاظ التعديل التي تدل على توثيق الراوي وقبول مروياته فإن هذا مخالف لصنيع أهل الحديث في الجمع بين ألفاظ الجرح والتعديل

والذي سار عليه الأئمة كابن عساكر رحمه الله حيث قال في "تاريخ دمشق" (٣٨ / ٧٤) في ترجمة هشام بن الغاز: (وكان هشام بن الغاز ثقة صالح الحديث من خيار الناس) اهـ.

وكالحافظ ابن حجر رحمه الله حيث قال في "التقريب": هشام ابن الغاز ابن ربيعة الجرشى بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة الدمشقي نزيل بغداد ثقة من كبار السابعة مات سنة بضع وخمسين خت ٤. اهـ.

والذي ينظر بعين الإنصاف لحال هشام بن الغاز يرى أنه لا ينزل عن رتبة الصدوق المحتج به كما ذكره الذهبي في "الكاشف"

والعجب من الشيخ ربيع وفقه الله كيف ينازع في توثيق هذا الراوي الثقة، ويغفل أنه قد نقل بنفسه توثيق الحافظ ابن حجر لهشام بن الغاز مُقَرَّراً بذلك كما هو مزبور في حاشيته على "المدخل إلى الصحيح" للحاكم (٣ / ٣٣٣) في ترجمة هشام بن الغاز!!!.

ومما حاد عنه الشيخ ربيع - وفقه الله - في هذا الباب أنه قال في مقاله الأخير (ص / ١):

(لكنه لم يستطع - أي أخونا يوسف الجزائري - أن يثبت عن أحمد الذي قال في هشام: "إنه صالح الحديث" لم يستطع أن يثبت أنه قال فيه: "ثقة") اهـ.

ولم يدرك الشَّيْخُ ربيع أن الأخ يوسف العنابي إنما ساق هذا الكَمَّ عن الإمام أحمد ليُدلِّلَ على أن الإمام أحمد من شأنه وعادته أنه يطلق لفظة صالح الحديث على من يرى فيه أنه ثقة وهذا مؤيد بكلام السخاوي السالف الذكر.

وحينئذ فلا مانع من إجراء هذه العادة في حال هشام بن الغاز، خاصة وأن مراعاة عُرف المتكلم وقصده بالخطاب من المهمات في سائر العلوم خاصة في هذا الفن.

وكما قال الإمام الذهبي رحمه الله في "الموقظة": ثم أهمُّ من ذلك أن نَعْلَمَ بالاستقراء التامَّ عُرْفَ ذلك الإمام الجُهَيْدِ، واصطلاحه، ومقاصده، بعباراته الكثيرة. اهـ

ولم يستطع الشَّيْخُ ربيع أن ينقل عن الإمام أحمد رحمه الله الذي من شأنه وعادته أنه يطلق (صالح الحديث) على (الثقة)، لم يستطع الشَّيْخُ ربيع أن يأتي عنه بناقض لهذه العادة ولا في حرف واحد، وما دام أنه صفر اليدين من ذلك فليعلم أن جهده هو الضائع ولو ملأ المجلدات بالكلام.

٢- كرَّرَ الشَّيْخُ ربيع -وفقه الله وعافاه- ذِكْرَ مسألة سبر أحاديث الرَّاوي في مقاله الأخير، والتي أشار إليها في مقاله الأول بذكره لكلام الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله .

وغفل الشَّيْخُ ربيع -وفقه الله- عن أن توثيق أئمة الجرح والتعديل لراوي معين، يتضمن -في الأصل- الحكم باستقامة أحاديث الراوي لأن معنى الثقة: العدل

الضابط، ومعنى الضابط: أن يكون حافظاً إذا حدث من حفظه، متقناً إذا حدث من كتبه... الخ ما هو مذكور في كتب المصطلح .

فإذا انضم إلى ذلك أن شهد له أحد جبال الحفظ والعلل والجرح والتعديل -دحيم- بأنه مستقيم الحديث فذلك مال لا يشك في استقامة حديثه.

وأما قول الشيخ ربيع في مقاله الأخير: (أثبت بالبراهين أن كل من نقلت عنهم توثيق هشام أنهم قد قاموا بتتبع أحاديث هشام واعتبارها، فوجدوا أن كلها!! مستقيمة، فوثقوه بناء على هذا التتبع والاعتبار) اهـ

فهذا والله من أعجب ما أتى به الشيخ -عافاه الله- في مقاله الأخير.

فهل يوجد من الثقات من أحاديثه كلها -هكذا بتأكيد العموم- مستقيمة؟!!

ألم يقرر الشيخ في مقاله هذا أنه لا يسلم أحد من الأخطاء والأوهام في رواية الحديث وغيره، حتى كبار الحفاظ يقعون في هذه الأخطاء والأوهام!!!?

وكيف غفل الشيخ عن الحكم الضمني الذي يتضمنه التوثيق تضمناً لا محيد عنه وهو أن كل من حكم بتوثيقه فقد حكم بعدالته وضبطه واستقامة حديثه؟! -إلا فيما عُرِفَ بالدليل أن الموثق أخطأ فيه-

أم كيف غفل الشيخ ربيع -عافانا الله وإياه- عن ما قرره ببنانه في مقاله الأخير!! من وجوب قبول أخبار الثقات والتي ألفاظ الجرح والتعديل منها?!!

ولو قال قائل للشيخ ربيع: أثبت بالبراهين أن كل هؤلاء الأئمة أخطأوا في توثيق هشام، وأنهم لم يتتبعوا أحاديثه ولم يقفوا على استقامتها، وأنهم إنما وثقوه وأخطأوا!! لما استطاع الشيخ إثبات ذلك.

وأقول للشيخ ربيع -وفقه الله-: قول الإمام دحيم رحمه الله في هشام بن الغاز: ما أحسن استقامته في الحديث.

إما أن يكون قالها عن علم وتتبّع، أو قالها عن غير ذلك.

فإن كانت الأولى فالحمد لله، وينبغي التسليم بها لعدم وجود ما يقدح فيها من كلام أحد من أئمة الجرح والتعديل تقدم أو تأخر، ولوجود ما يعضدها من كلام يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهما.

وإن كانت الأخرى فهذا قدح في أمانة الإمام عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم الذي كان في أهل الشام بمنزلة أبي حاتم في أهل المشرق، لأنه حينئذ يكون قد قال ما لا علم له به، وهذا خطير إن التزمه الشيخ ربيع -عافاه الله-.

ومما ينبغي أن يعلم في هذا المقام أيضاً: أن سبر أحاديث الراوي واختبارها لا يتأتى لأهل زماننا لحصول البون الشاسع في الزمان أولاً، وفي الحفظ وسعة الاطلاع ثانياً، وفي معرفة أحوال الرواة وما يقارنها ثالثاً.

وإلى هذا المعنى أشار العلامة المعلمي بقوله في "التنكيل" (١/٢٢٢):

ودرجة الاجتهاد المشار إليه لا يبلغها أحد من أهل العصر فيما يتعلق بالرواية المتقدمين، اللهم إلا أن يتهم بعض المتقدمين رجلاً في حديث يزعم أنه تفرد به فيجد له بعض أهل العصر متابعات صحيحة، وإلا حيث يختلف المتقدمون فيسعى في الترجيح، فأما من وثقه إمام من المتقدمين أو أكثر ولم يتهمه أحد من الأئمة فيحاول بعض أهل العصر أن يكذبه أو يتهمه فهذا مردود لأنه إن تهيأ له إثبات بطلان الخبر عن ذلك الراوي ثبوتاً لا ريب فيه فلا يتهيأ له الجزم بأنه تفرد به، ولا أن شيخه لم يروه قط ولا النظر الفني الذي يحق لصاحبه أن يجزم بتعمد الراوي للكذب أو يتهمه به، بلى قد يتيسر بعض هذه الأمور فيمن كذبه المتقدمون لكن مع الاستناد إلى كلامهم. اهـ

وهو تنبيه لطيف قل من يتنبه له من أهل زماننا.

ويذكرني فعل الشيخ ربيع هذا بفعل بعض العصريين حيث أخرج مجلدات يزعم فيها أنه سبر أحاديث بقية بن الوليد، وخلص إلى أنه مقبول الحديث مطلقاً وأن تدليسه لا يضر، مخالفاً بذلك ما عليه أهل العلم سلفاً وخلفاً!!

وأقول للشيخ ربيع -عافنا الله وإياه- إن تطبيقك لقاعدة سبر أحاديث الراوي على هذا النحو في من قد وثقهم أئمة الهدى بلا معارض هو مما يشنف آذان أهل الضلال أعداء سنة النبي عليه الصلاة والسلام، وأعداء صحبه الكرام كالروافض والخوارج والعلمانيين وغيرهم إن كنتم تعلمون.

٣- كرر الشَّيْخ ربيع - وفقه الله - في مقالته السابق والاحق عبارة:

(الذب عن الصحابة الكرام)!!

وسبب ذلك اعتقاده لنكارة ما رواه هشام بن الغاز عن ابن عمر في الأذان العثماني، لأن الصحابة والتابعون لهم بإحسان أقرروا عثمان رضي الله على هذا الفعل، وثبت هذا الأثر يقتضي - عند الشَّيْخ ربيع - بأن هؤلاء الصحابة الأخيار مبتدعون ضالون!!.

وأقول للشَّيْخ ربيع: ما هكذا تورّد يا شيخ ربيع الإبل!!!.

فأثر هشام بن الغاز - الثقة الصدوق - لم يطعن فيه أحد من الأئمة، ويلزمك يا شيخ أن تثبت عن أهل الحديث أنهم حكموا على هذا الأثر بالنكارة وأنهم خطئوا هشام بن الغاز فيه ودون ذلك خرط القتاد.

وأقول: إن الذي بنى عليه الشَّيْخ ربيع الحكم بنكارة هذا الأثر راجع إلى أحد أمرين:

أحدهما: أن الصحابة والتابعون لهم بإحسان أجمعوا على قبول هذا العمل من عثمان رضي الله عنه وأرضاه.

ثانيهما: أن الحكم على الفعل بأنه بدعة يتضمن أنهم مبتدعةٌ ضلال.

وإليك الجواب عن هذين الأمرين فأقول - وبالله أستعين -:

إن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لم يتفقوا على الأذان العثماني وبيان ذلك من أوجه:

أحدها: أنه قد ثبت بالدليل أن عبد الله بن عمر لم يقرّ هذا الأذان العثماني وحصول المخالفة من الواحد أو الإثنين لا يعد معه اتفاق الأكثرين إجماعاً.

"الواضح لابن عقيل" (٢٦٦/ب٤)

وثبت أيضاً عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه أنه خالف ذلك بفعله، والفعل في معنى القول وقد يكون أبلغ منه في بعض الحالات، كما في خبر حلق الرأس يوم الحديبية. "قواطع الأدلة" (٤٧٦/٢) و"الموافقات" (٢٥٨/٣).

الثاني: أنه على التسليم بصحة اتفاق الصحابة من لدن أحدثه عثمان فمن بعدهم، فإن هذا لا يعد إجماعاً، لأن الإجماع عند أهل العلم هو: اتفاق علماء العصر -الذي حدثت فيه النازلة أو مقتضيها- على حكم شرعي بعد زمن الوحي.

ومعلوم أن السبب الذي لأجله أحدث الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه الأذان الثاني وهو كثرة الناس وانشغالهم في الأسواق كان موجوداً في عهد النبوة وفي عهد أبي بكر الصديق وعمر الفاروق رضوان الله عليهما، ودليل ذلك لا يخفى.

فهذا النبي صلى الله عليه وسلم تركه مع وجود سببه ومقتضاه والقاعدة عند أهل العلم: أن ما وجد سببه ومقتضيه ولم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فإنه يعد من قبيل (السنة التَّركِيَّة) كما ذكر هذا العلامة العثيمين رحمه الله في شرحه على نظم

الورقات للعمريطي ، وتركه أيضاً بعده أبو بكر الصديق رضي الله عنه وهو شيخ أصحاب النبي وأعلمهم وأفضلهم، وتركه عمر الفاروق الملهم المحدث الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ" ، وتركه عثمان رضي الله عنه في صدر خلافته مع وفرة الدواعي في عهدهم جميعاً، ووافقهم على هذا الترك مع وجود الداعي سائر المهاجرين والأنصار من أهل بدر وبيعة الرضوان ومن عداهم فكيف يكون بعد ذلك إجماعاً؟!!!

الثالث: أن السكوت ليس إقراراً على كل حال، بل القاعدة بمقتضى العقل واللغة أنه لا ينسب إلى ساكت قول إلا بدليل يدل على أن سكوته كالقول حكماً أو حقيقة، لأن السكوت عدم محض، والأحكام لا تترتب على العدم ولا يستفاد منه الأقوال. "شرح مختصر الروضة" للطوفي (٣/ ٨٤).

وإذا كان الأمر كذلك فأين الدليل على أن سكوتهم كان إقراراً؟!!

قال تعالى:

﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨]

والعجب من الشيخ ربيع كيف يستدل بكلام شيخ الإسلام الذي في "منهاج السنة" (٢٠٥ / ٣) والذي هو في معرض الحاجة للروافض.

وكان الشَّيخُ رِبِيعٌ غفل عن الفرق بين فعل الروافض وبين قول من قال من أهل السنة والحديث بأن هذا الأذان بدعة.

فإن الروافض -قبحهم الله- يستحلون بذلك الإنكار على عثمان رضي الله عنه والتشنيع عليه، بينما أهل الحديث لا ينكرون على عثمان ولا يشنعون عليه بل هو عندهم صحابي جليل بل هو أفضل الصحابة في زمن خلافته على الإطلاق، وغاية ما فيه أنهم يحكمون على فعله بأنه لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون بعده دين.

ولا يخفى عند أهل العلم أن الحكم على الفعل غير الحكم على الفاعل، وهذا نظير ما يخطئ فيه أحد الأئمة المجتهدين كمالك والشافعي وأحمد فيحكم أهل العلم على فتواه بالخطأ أو البدعة، مع الاعتذار له والحفاظ على مكانته.

فأين هذا من فعل الروافض مُفَسِّقَةً ومُكَفِّرَةً أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى رأسهم الشَّيخين وعثمان ذو النورين رضوان الله عليهم أجمعين؟!!

فهل بقي شيء من الإنصاف في النقد حتى يوازن بين هذين الفعلين؟! بل نقول حسبنا الله ونعم الوكيل!!.

ثم إن شيخ الإسلام رحمه الله لم يجزم بنفي وجود المخالف بدليل أنه قال قبل هذا الكلام بأسطر:

(...وَأِنْ قُدِّرَ أَنَّ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ كَانَ يُنْكِرُ هَذَا وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُنْكِرُهُ، كَانَ ذَلِكَ مِنْ مَسَائِلِ الْإِجْتِهَادِ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا مِمَّا يُعَابُ بِهِ عُثْمَانُ. اهـ

فتأمل رعاك الله كيف فرق شيخ الإسلام بين الإنكار للفعل وبين العيب للفاعل .

وتأمل كيف لم يجزم بعدم وجود المنكر من الصحابة لهذا الفعل، فإن هذا يدل على أن إنكار الفعل لا يلزم منه محذور كما ظن الشيخ ربيع -عافنا الله وإياه-

فهذا يتضح إن شاء الله تعالى أن الأذان العثماني لم يقع عليه إجماع الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

السبب الثاني الذي بنى عليه الشيخ ربيع -وفقه الله- القول بنكارة أثر هشام بن الغاز -رحمه الله- وهو: أن هذا يلزم منه تبديع عثمان والصحابة الكرام .

فليس ذلك بمسلم أبداً، والأثر في غاية البعد عن هذا الأمر.

والسر في ذلك: أن الحكم على الفعل غير الحكم على الفاعل، والمقدر مع العلم ليس كالمقدر مع عدمه.

فوصف الفاعل بالبدعة موقوف على بلوغ الحجة ومخالفتها بقصد اتباع المتشابه، بينما الحكم على الفعل بأنه خطأ أو بدعة أو من المفسقات أو الكبائر لا يشترط فيه ذلك لأن أوصاف الأفعال متلقاة من حكم الشارع عليها ووصفه لها وليست مكلفة حتى يشترط فيها العلم بل هي من أحكام الوضع الشرعي وأوصافه وليس من الشروط في قيام الأوصاف على الأفعال أن توصف بالعلم فإنها عرض والعرض لا يوصف

بالعلم ، بينما الحكم على الفاعل فإن الشرع اشترط فيه رحمةً ورأفةً بالعباد أن يقوم فيهم وصف العلم واندرء التأويل الدافع للتبديع دون غيره، فمتى تخلف هذا الوصف بحيث كان الفاعل جاهلاً ، أو كان من أهل التأويل والاجتهاد فإنه لا يوصف بهذا الوصف حتى تبلغه الحجة وتقام عليه فيعاندها عن هوى لا يسوغ التعلق به في الاجتهاد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما في مجموع الفتاوى (٦١ / ٦):

فَإِذَا رَأَيْتَ إِمَامًا قَدْ غَلَطَ عَلَى قَائِلِ مَقَالَتِهِ أَوْ كَفَّرَهُ فِيهَا فَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا حُكْمًا عَامًّا فِي كُلِّ مَنْ قَالَهَا إِلَّا إِذَا حَصَلَ فِيهِ الشَّرْطُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّغْلِيظَ عَلَيْهِ وَالتَّكْفِيرَ لَهُ؛ فَإِنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الشَّرَائِعِ الظَّاهِرَةِ وَكَانَ حَدِيثَ الْعَهْدِ بِالإِسْلَامِ أَوْ نَاشِئًا بِبَلَدٍ جَهْلٍ لَا يَكْفُرُ حَتَّى تَبْلُغَهُ الْحُجَّةُ النَّبَوِيَّةُ. وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ إِذَا رَأَيْتَ الْمَقَالَةَ الْمُخْطِئَةَ قَدْ صَدَرَتْ مِنْ إِمَامٍ قَدِيمٍ فَاعْتَمَرْتَ؛ لِعَدَمِ بُلُوغِ الْحُجَّةِ لَهُ؛ فَلَا يُغْتَمَرُ لِمَنْ بَلَغَتْهُ الْحُجَّةُ مَا أُعْتَمِرَ لِلأَوَّلِ فَلِهَذَا يُبَدَّعُ مَنْ بَلَغَتْهُ أَحَادِيثُ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَحْوِهَا إِذَا أَنْكَرَ ذَلِكَ وَلَا تُبَدَّعُ عَائِشَةُ وَنَحْوُهَا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِأَنَّ الْمَوْتَى يَسْمَعُونَ فِي قُبُورِهِمْ؛

فَهَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ فَتَدَبَّرْهُ فَإِنَّهُ نَافِعٌ. وَهُوَ أَنْ يَنْظُرَ فِي شَيْئَيْنِ فِي الْمَقَالَةِ

١- هَلْ هِيَ حَقٌّ؟ أَمْ بَاطِلٌ؟ أَمْ تَقْبَلُ التَّقْسِيمَ فَتَكُونُ حَقًّا بِاعْتِبَارٍ بَاطِلًا بِاعْتِبَارٍ؟ وَهُوَ كَثِيرٌ وَغَالِبٌ؟ .

٢- ثُمَّ النَّظْرُ الثَّانِي فِي حُكْمِهِ إِبْتِائًا أَوْ نَفْيًا أَوْ تَفْصِيلًا وَاحْتِلَافٍ أَحْوَالِ النَّاسِ فِيهِ فَمَنْ سَلَكَ هَذَا الْمُسْلِكَ أَصَابَ الْحَقَّ قَوْلًا وَعَمَلًا وَعَرَفَ إِبْطَالَ الْقَوْلِ وَإِحْقَاقَهُ وَحَمْدَهُ
اهـ.

وهذا الأمر متقرر عند أهل العلم ولم يخالف في ذلك إلا جهلة الخوارج والمعتزلة وشابهم في ذلك حدايية العصر من أتباع فالح الحربي وأمثاله ممن ردّ عليهم الشيخ ربيع هذه المقالة.

فالعجب كيف أصبح الشيخ يقرر اليوم ما كان ينقضه بالأمس!!

ولا أظن ذلك وقع للشيخ إلا عن طريق النظر العاجل، وجل من لا يخطئ.

وبهذه الإلماحة المختصرة نكون قد فرغنا من بيان فساد ما كرره الشيخ ربيع من الدندنة بنكارة أثر هشام بن الغاز وأنه لا يتضمن أي طعن ومثله كسائر الآثار التي حوت تخطئة اجتهادات بعض الصحابة والحكم على الاجتهاد بما يناسب حاله، وليس في ذلك تعرض لأمر المؤمنين ذي النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه وأرضاه، ونسأل الله أن يجمعنا به في دار كرامته اللهم آمين.

٤- كرر الشيخ ربيع في مقاله الأخير عدم الاكتفاء بالتعديل في قبول رواية الثقة هشام بن الغاز حتى يصرح الأئمة بأن حديثه ذاك بعينه أو أن ذلك الأثر المعين صحيح فقال الشيخ ربيع - وفقه الله - :

إنَّ الذي يلزمك أن تثبت بالأدلة أن أئمة الحديث قد صححوا ذلك الأثر، الذي هو موضع النزاع، فتكون بذلك قد أثبت غلطي!!!)

وهذا من الأمور العجيبة والأساليب الغريبة عن منهج أهل الحديث.

ونحب من الشَّيخ ربيع وفقه الله أن يذكر لنا سلفه في هذا الإلزام من أهل العلم، فإنَّ المعلوم عند كافتهم أن الراوي الثقة يقبل حديثه ومروياته ولا يحتاج مع توثيقه إلى تصحيح كل رواية من مروياته، ولو طرد الشخريع هذا الباب لفتح الباب لكل ملحد وزنديق ومستشرق يريد هدم هذا العلم الشريف.

ثم نقول للشَّيخ ربيع-عكساً لإلزامه هذا-: يلزمك أن تأتي بواحد من الحفاظ المتقدمين أو المتأخرين حكم بنكارة هذا الأثر حتى تكون بذلك قد نجحت في تغليط من صححه.

وما لم فإننا باقون على الأصل في قبول رواية الثقات حتى تتضح علة لا مناص عنها ولا محيد على وفق القواعد العلمية الحديثة.

وأما مجرد الدعاوى والظنون وتوهم النكارة بلا مبرر صحيح على وفق الضوابط والقواعد والأصول فإن هذا ليس من الإنصاف العلمي

والله عز وجل يقول في كتابه الكريم :

﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ [النجم:

ومما اشترطه الشيخ ربيع في هذا المقام أيضاً قوله:

(٢- أن تؤكد ذلك بتأييد الصحابة والتابعين له).

والجواب عن هذا: أنه لم يشترط أحدٌ من أهل العلم هذا الشرط بل رواية الثقات مقبولة إذا انفردوا بأصل الحديث

قال الخطيب في "الكفاية" (ص / ٤٢٥): وَالَّذِي نَخْتَارُهُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ أَنَّ الزِّيَادَةَ الْوَارِدَةَ مَقْبُولَةٌ عَلَى كُلِّ الْوُجُوهِ ، وَمَعْمُولٌ بِهَا إِذَا كَانَ رَاوِيَهَا عَدْلًا حَافِظًا وَمُتَقِنًا ضَابِطًا ، وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أُمُورٌ ، أَحَدُهَا: اتِّفَاقُ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ لَوْ انْفَرَدَ الثَّقَّةُ بِنَقْلِ حَدِيثٍ لَمْ يَنْقُلْهُ غَيْرُهُ ، لَوْجَبَ قَبُولُهُ ، وَلَمْ يَكُنْ تَرْكُ الرَّوَاةِ لِنَقْلِهِ إِنْ كَانُوا عَرَفُوهُ وَذَهَابَهُمْ عَنِ الْعِلْمِ بِهِ مُعَارِضًا لَهُ ، وَلَا قَادِحًا فِي عَدَالَةِ رَاوِيهِ ، وَلَا مُبْطِلًا لَهُ ، فَكَذَلِكَ سَبِيلُ الْإِنْفِرَادِ بِالزِّيَادَةِ. اهـ

قلت:

فهذا نقل من الخطيب البغدادي رحمه الله للإجماع على قبول تفرد الثقة بأصل الحديث-والذي أثر هشام بن الغاز من بابه- وقد قاس عليه الخطيب قبول زيادة الثقة وهذا القياس محله في ما إذا لم يخالف من هو أوثق منه أو إذا لم يتحد المجلس كما نبه على ذلك الحفظ ابن حجر حيث قال رحمه الله في "النكت" (٢ / ٦٢٥):

-في سياق رده على من يقيس قبول تفرده بزيادة فيها مخالفة على قبول انفراده بأصل الحديث-فقال:

ثم إن الفرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله وبين تفرده بالزيادة ظاهر، لأن تفرده بالحديث لا يلزم منه تطرق السهو والغفلة على غيره من الثقات إذ مخالفة في روايته لهم بخلاف تفرده بالزيادة إذا لم يروها من هو أتقن منه حفظاً وأكثر عدداً فالظن غالب بترجيح روايتهم على روايته، ومبنى هذا الأمر على غلبة الظن. اهـ

قلت:

ففرق رحمه الله بين التفرد بأصل الحديث وبين التفرد بزيادة على ما سبق ذكرها بأن التفرد بأصل الحديث لا يلزم منه توهيم أو نسبة غلط أو سهو إلى جبال الحفظ وأئمة الرواية بخلاف التفرد بزيادة في حديث قد شاركوه فيه فإن هذا ينسب عليه توهيم ونسبة غلط وسوء حفظ لهذا المجلس الواحد الذي جمعهم فيه فوضح بذلك الفرق بينهما.

وقد بينت ذلك بفضل الله عز وجل في ملزمة "المختصر.." بما يغني عن إعادته هاهنا.

فهذا القول من الشيخ ربيع لا محل له من النظر، والواجب عليه أن يرجع عنه لأنه تأصيل مخالف لصحيح الأثر والله المستعان.

وختاماً أقول للشيخ ربيع ما قاله الحافظ الذهبي للإمام العقلي لما تكلم في ابن المديني حيث قال في الميزان (٣/١٤٠):

أفما لك عقل يا عقيلي، أتدرى فيمن تتكلم، وإنما تبعنك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيف ما قيل فيهم، كأنك لا تدرى أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك، فهذا مما لا يرتاب فيه محدث، وأنا أستهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه، بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الاثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلظه ووهمه في الشيء فيعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث وإن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحا غريبا، وإن تفرد الصدوق يعد منكرا، وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظا أو إسنادا يصيره متروك الحديث، ثم ما كل أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب يقدر فيه بما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوما من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيرا من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة أو لهم أوهام يسيرة في سعة علمهم أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، ومن دونه فزن الأشياء بالعدل والورع. اهـ

قلت: وقول الذهبي رحمه الله [وإن تفرد الصدوق يعد منكرًا] ليس على إطلاقه كما هو معلوم ولذا قال الذهبي في الموقظة: (الْمُنْكَرُ: وهو ما انفرد الراوي الضعيفُ به. وقد يُعَدُّ مُفْرَدُ الصَّدُوقِ مُنْكَرًا.) اهـ

قلت: فقيده رحمه الله بقدر ليشير إلى أن محل هذا إذا كان الخطأ فاحشاً.

ويدل على ذلك ما ذكره الذهبي رحمه الله في الشاذ قلبه بأنه: هو ما خالف راويه الثقات، أو ما انفرد به من لا يَحْتَمِلُ حاله قبولَ تفرُّده. اهـ وقد أوضحنا ذلك في المختصر .

ولما كان غرضنا في هذه المقالة هو الإشارة إلى طرف يسير مما حوته هاتين الملمزتين مما يحتاج إلى التنبيه عليه، فإننا نكتفي بهذا القدر، وسيأتي بعد -إن شاء الله- ما يشفي بالله الصدر، والحمد لله ذي العزة والقهر .

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

كُتِبَ /

أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَجْدِيِّ الْمِصْرِيِّ

يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ (١٦ / شَعْبَانَ / ١٤٣٤ هـ)

بِدَارِ الْحَدِيثِ السَّلَفِيَّةِ بِدَمَّاجِ حَرَسَهَا اللَّهُ وَالْقَائِمِينَ عَلَيْهَا - آمِينَ -

إِضَافَةٌ

هذا وكان من تقدير الله عز وجل أن تأخر نشري لهذا المقال لأسباب يعلمها الله حتى خرج مقال آخر للشيخ ربيع - عافاه الله - بعنوان:

"دراسة مرويات هشام بن الغاز"

فاطلعت عليه فرأيت فيه ما يحتاج إلى التنبيه والرد حتى يكون مكتملاً لما سبق.

فأقول وبالله أستعين:

ذكر الشيخ ربيع في مقاله هذا عدداً من مرويات هشام بن الغاز منها الصحيح ومنها ما دون ذلك وأراد الشيخ أن يسلك فيها ما سلكه في غيرها من المسائل التي أشرنا إلى طرف منها فيتعامى عن ما يوجه له من الحجج، ويأتي من الكلام ما يكون فيه تعمية على القراء لينفق بذلك حجته على الدهماء.

ولا والله ليس يثبت إلا الحق الذي قامت له السماوات والأرض.

قال الله عز وجل:

﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۗ وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَنَمُكُّهُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ

اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴿ [الرعد: ١٧].

فمن التعمية التي سلكها الشيخ ربيع على القراء إضافة إلى ما سبق:

١- مقارنة بين ما أجمع عليه الصحابة إجماعاً يقينياً ودلّ الدليل على اعتباره من جمع المصحف ونحوه.

وبين ما فعله عثمان بن عفان رضي الله عنه وأرضاه بمحض اجتهاد هو فيه مأجور وخطأه فيه مغفور ووافقه على ذلك من وافقه ممن لا عصمة لقولهم من الخطأ والزلل، مع وجود المخالف وقيام الدليل الشرعي على عدم اعتبار هذا الفعل لوجود مقتضيه في زمن الوحي مع حصول تركه من النبي صلى الله عليه وسلم ومن خلفيته اللذين قال فيهما: (إن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا).

وتعامى الشيخ عن ذلك وكله وأراد أن يعمي على القراء فأخذ يقارن بينهما مع حصول الفرق الذي لا شك فيه بينهما!! فهل هذا من الإنصاف العلمي؟!.

(قال عمار بن ياسر رضي الله: ثلاث من الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار) رواه البخاري تعليقا.

٢- ومن هذا أيضاً: أنه ذكر أحاديث زعم أن ذكره لها هي السبر على طريقة المحدثين تعمية منه في ذلك.

والواقع أن بين طريقة الشيخ ربيع المليارية وبين طريقة المحدثين التأصيلية كما بين السماء والأرض وإليك نموذجاً من ذلك:

١- ذكر الشيخ حديث أم سلمة مرفوعاً: (الذي يشرب في آنية الذهب، إنما يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ).

وخيل للقارئ العرّ أن الوهم فيه من هشام بن الغاز رحمه الله مع أن الوهم في هذا الحديث صدر عن عدد من الأئمة منهم: (الثوري وشعبة وعبد الله بن نمير وعبيد الله العمري وجريير بن حازم وعبد العزيز بن أبي رواد وابن عجلان) ووهمهم المذكور في العلل للدارقطني .

وأقلهم وهماً هو هشام بن الغاز لأنه سلك الجادة كما ذكره الحافظ وهذه ذريعة قوية للوهم وقع فيها حفاظ كبار وجبال في العلم والضبط كما هو معلوم.

ومع حصول الوهم من هؤلاء كلهم تعامى الشيخ عن ذلك كله وذهب يحمل على هشام بن الغاز ويكيل عليه الأحكام بلا روية فالله حسيبه على ما يلفظه!! والأدهى من ذلك أنه ساق كلاماً لابن عبد البر بأسلوب خطير ليلبس حقيقة على القراء ويجعلهم يظنون أن هذا كلام ابن عبد البر في هشام بن الغاز وحده فقال الشيخ بعد أن ساق كلام بان عبد البر من التمهيد: انظروا إلى قول ابن عبد البر في رواية هشام. اه!!

فجعل القارئ لا يفهم من كلام ابن عبد البر إلا أنه موجه إلى هشام وحده.

فهل هذا من البحث العلمي أم من التلبيس والتعمية؟!!

وقد قال ابن عبد البر نحو هذه الكلمة في الإمام مالك في التمهيد (٦/١٧٨)

فهل سيقول الشيخ ربيع فيه بنفس ما قال في هشام بن الغاز؟!!

ثم نقول لك يا شيخ ربيع: هات لنا من قال بأن أثر هشام بن الغاز منكر وما لم
فاعلم أن هذا يتضمن أموراً:

- ١- الخروج عن محل النزاع إلى غيره وهذه حيدة تنبئ عن انقطاع حُجَّتِكَ.
- ٢- الطعن في الآثار بغير حجة علمية صحيحة.
- ٣- الطعن في أئمة العلل فإنهم تكلموا على سائر أوهام الأئمة ولو كان هذا
الأثر منها لتكلموا عليه.
- ٤- أنه يمكن خلوا الأرض من قائم لله بالحجة حيث لم ينكر هذا الأثر أحد
قبل الشيخ ربيع.

النموذج الثاني: ذكر الشيخ حديث مَالِكِ بْنِ يُحَاِمِرَ، عَنْ مُعَاذِ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَطَّلِعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ
شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِلْمُشْرِكِ أَوْ مُشَاِحِنِ.

ثم نقل الشيخ كلام الإمام الدارقطني في العلل (٥١ / ٦) ثم قال الشيخ:
فيرى القارئ حكم الدارقطني على هذا الحديث الذي رواه هشام بن الغاز
وغيره بأنه غير ثابت. اهـ!!!

أقول: يا سبحان الله لا من الله استحيوا ولا من الناس استتروا.
ولولا أن هذا المقال كتب عليه اسم الشيخ ربيع لقلت إن كاتبه من أعظم
الناس تليسياً.

فإن حديث هذا الحديث والذي مداره على مكحول لا يثبت ليس لأجل هشام بن الغاز كما لبس الشيخ -هداه الله- ولكن لأجل أن مكحولاً لم يدرك مالك بن يخامر كما ذكره الذهبي (الصحيحه ١١٤٤).

ولكن الشيخ سلك مسلك التعمية فأوهم أن هذا الحديث ضعيف لأجل هشام ، ألا فليتق الله وليعلم أنه موقوف بين يدي الله وسيسأله عن أعماله على رؤوس الأشهاد .

المثال الثالث: وإن تعجب فعجب ما ذكره الشيخ ربيع تحت حديث الريطة المعصفرة فإنه روي بسند واحد ولفظين مقاربين عند أبي داود وهذا لا يضر شيئاً عند جمهور الأئمة وقرأ صحيح الإمام البخاري تملأ يديك خيراً.

ولكن الشيخ سلك مسلك التعمية فبنى معادلة عجيبة ونتيجتها أعجب منها فجعل الاختلاف في بعض الألفاظ بالاختصار اضطراباً!! ثم جعل هذا الاضطراب من هشام بن الغاز ليس إلا!! ثم خلص بالنتيجة: وهي ضعف الحديث من هذا الطريق!!! فسلام الله على أحاديث رسول الله إن تُسَلِّطَ عليها بهذا المبدأ الملياري الخطير.

هذا وأنصح الشيخ ربيعاً وفقه الله بترك هذا المسلك الذي سار عليه في مقالاته الثلاث ولعلم أن هذا لن يغني عنه من الله شيئاً ولعلم أن الحق أبلج وإن

كان حامله مستصغراً بين الناس، وأن الباطل يذل صاحبه وإن كان عزيز القدر عندهم فإن العزة والرفعة والقبول بيد الله عز وجل.

ها وليعلم الشيخ أن تعاميه عن الحقائق الجليلة وعدم نظره في الأمور نظراً صحيحاً والقول ببادئ النظر وسانح الخاطر قد يوقعه في المزالق الكبار سلمنا الله وإياه

هذا ولولا ما نحن فيه من شهر الصيام والقيام لكانت لي وقفات مع كل حرف في مقال الشيخ ولكن ما لا يدرك كله لا يترك جله، والحمد لله ظاهراً وباطناً. سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

كتبه

أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَجْدِيِّ الْمِصْرِيِّ

(٢٢/ رمضان / ١٤٣٤ هـ)

بِدَارِ الْحَدِيثِ السَّلَفِيَّةِ بِدَمَّاجِ حَرَسَهَا اللَّهُ وَالْقَائِمِينَ عَلَيْهَا - آمِينَ -